

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٣٦٦ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٦٤ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف طنطا المؤرخ ٢٠١٤/٧/١٤ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد الدائرة الثالثة جنائيات بمنها لنظر القضية رقم ١٦٢٩٤ لسنة ٢٠١٤ ، جنائيات مركز بمنها ، المقيدة برقم ٢٨٥٥ لسنة ٢٠١٤ كلى شمال بمنها ، والمحدد لها جلسة ٢٠١٤/٨/٣ إلى محكمة كفر شكر الجزئية ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٤/٨/٣

صدر في ٢٠١٤/٧/١٥

وزير العدل

المستشار / محفوظ صابر